

سلسلةُ العلماءِ (٨)

العالمُ الزَّاهدُ

# عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ

إعداد

فوزي عبد الله

تحت إشراف

عاطف عبد الرشيد

# بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، الْعَالِمُ الْجَلِيلُ،  
الزَّاهِدُ فِي الْخِلَافَةِ وَالْمَنَاصِبِ، رَاهِبُ اللَّيْلِ، الْمُتَعَبِّدُ،  
الْمُتَهَجِّدُ، كَانَ يَعِدُّ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا غَرِيبًا، وَيَرَى كُلَّ مَا هُوَ  
أَتَى قَرِيبًا.

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه مِنْ أَعَزِّ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، جَرِيئًا،  
شُجَاعًا، أَسْلَمَ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ، وَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ  
الْمُنَوَّرَةِ مَعَ أَبِيهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَشَهِدَ غَزْوَةَ الْخَنْدَقِ،  
وَمَا بَعْدَهَا مِنْ غَزَوَاتٍ وَمَعَارِكٍ.

وَقَدْ اشتهرَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه بِغَزَاةِ عِلْمِهِ، وَكَثْرَةِ فَقْهِهِ، لَهُ  
فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ ٢٦٣٠ حَدِيثًا، أَفْتَى النَّاسَ سِتِّينَ سَنَةً  
مِنْ عُمُرِهِ، وَكَانَ زَاهِدًا وَرِعًا، عَرَضَ عَلَيْهِ النَّاسُ أَنْ  
يُبَايَعُوهُ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ عُثْمَانَ رضي الله عنه، فَرَفَضَ، وَظَلَّ  
عَلَى زُهْدِهِ وَعِبَادَتِهِ حَتَّى تُوفِيَ فِي مَكَّةَ الْمَكْرَمَةِ.

وَفِي هَذَا الْكِتَابِ نَتَعَرَّفُ عَلَى سِيرَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ،  
أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه.

## مولد ابن عمر وإسلامه

في سنة ١٠ق.هـ (٦١٣م)، في قریش، في مكة المكرمة، ولد عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - في بيت من بيوت السيادة والشرف، فأبوه عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن رياح بن عبد الله بن قرط بن رزاح بن عدى، وأمه زينب بنت مضعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح بن عمرو.

ونشأ عبد الله نشأة قوية، وامتلات نفسه بالشجاعة، وتعلم الفروسيّة، كما تعلم القراءة والكتابة.

وقد أسلم عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وهو غلام صغير لم يبلغ الحلم، وكان إسلامه بمكة المكرمة مع إسلام أبيه عمر بن الخطاب رضي الله عنه...

وقد هاجر عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - مع أبيه إلى المدينة المنورة، وكان عمره إحدى عشرة سنة، فلازم النبي ﷺ لا يفارقه إلا قليلاً.

## شجاعة.. وجهاد<sup>١٨</sup>

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - شَجَاعًا مِنْذُ صَغَرِهِ، يُحِبُّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْغَزَوَاتِ وَهُوَ صَغِيرٌ، وَلَكِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَرُدُّهُ لِصِغَرِ سِنِّهِ.. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: عُرِضْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَنَةً فَرَدَّنِي، وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَرَدَّنِي، وَعُرِضْتُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقَبَّلَنِي.

فَقَدْ ظَلَّ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ يُلْحِقُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى وَافَقَ عَلَى خُرُوجِهِ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ اسْتَمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ يُجَاهِدُ فِي جَمِيعِ الْغَزَوَاتِ وَالْمَوَاقِعِ.. فَشَهِدَ فَتْحَ مَكَّةَ، وَغَزْوَةَ حُنَيْنٍ، وَغَزْوَةَ خَيْبَرَ، وَغَزْوَةَ تَبُوكَ، كَمَا شَهِدَ حُرُوبَ الرَّدَّةِ فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ، وَشَهِدَ الْفَتْوحَاتِ الْإِسْلَامِيَّةَ فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ.. ثُمَّ فِي عَهْدِ أَبِيهِ الْخَلِيفَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ.. ثُمَّ فِي عَهْدِ الْخَلِيفَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ..

وقَدْ غَزَا عَبْدُ اللَّهِ ﷺ إِفْرِيقِيَّةَ مَرَّتَيْنِ ، الْأُولَى مَعَ ابْنِ أَبِي السَّرْحِ ، وَالثَّانِيَةَ مَعَ مُعَاوِيَةَ بْنِ خُذَيْجٍ سَنَةَ ٣٤ هـ .

## وَصَايَا غَالِيَةِ

لَازِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - النَّبِيَّ ﷺ مِنْذُ أَنْ أَسْلَمَ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ ، فَتَعَلَّمَ مِنْهُ الْكَثِيرَ . وَكَثِيرَ . وَحَفِظَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ ، وَحَفِظَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيْنِ وَخَمْسِمِئَةِ حَدِيثٍ ، وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ٢٦٣٠ حَدِيثًا . مِنْهَا وَصَايَا غَالِيَةُ أَسَدَاهَا النَّبِيِّ ﷺ لِابْنِ عُمَرَ ، يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ ﷺ : قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ : " أَحَبُّ فِي اللَّهِ ، وَأَبْغَضُ فِي اللَّهِ ، وَوَالٍ فِي اللَّهِ ، وَعَادٍ فِي اللَّهِ ، فَإِنَّكَ لَا تَنَالُ وَلَايَةَ اللَّهِ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَلَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعَمَ الْإِيمَانَ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ " [أَبُو نَعِيم] .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " يَا ابْنَ عُمَرَ ، إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالْمَسَاءِ ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِالصَّبَاحِ ، وَخُذْ مِنْ صَحْتِكَ لِسَقْمِكَ ، وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ ، فَإِنَّكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَا تَدْرِي مَا اسْمُكَ غَدًا " [أَبُو نَعِيم] .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَعْضِ جَسَدِي، فَقَالَ: "كُنْ فِي الدُّنْيَا غَرِيبًا أَوْ عَابِرَ سَبِيلٍ، وَعُدَّ نَفْسَكَ فِي أَهْلِ الْقُبُورِ" [أبو نعيم].

## رَاهِبُ اللَّيْلِ

يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَمَنَيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا أَقْصَمَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَينِ أَخَذَانِي، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَةٌ كَطَيِّ الْبُرِّ، وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ، وَإِذَا فِيهَا أَنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ. فَلَقِينَا مَلِكَ آخَرَ، فَقَالَ لِي: لَمْ تُرْعَ (لَا تَخَفْ). فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ (أَيَّ حَكَاهَا لِأُخْتِهِ حَفْصَةَ زَوْجَةِ النَّبِيِّ ﷺ)، فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ" فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا. [متفق عليه].

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه حَرِيصًا عَلَى صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، وَكَانَ إِذَا فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعِشَاءِ فِي جَمَاعَةٍ صَلَّى بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِ. [أبو نعيم].

وَكَانَ لِعَبْدِ اللَّهِ ﷺ مَهْرَاسُ (حَجَرٌ مُجَوَّفٌ)، يُوَضَعُ فِيهِ الْمَاءُ لِلْوُضُوءِ، فَيُصَلِّي مَا قَدَّرَ لَهُ، ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى الْفِرَاشِ فَيَغْمِضُ عَيْنَيْهِ وَيَنَامُ نَوْمًا قَصِيرًا، ثُمَّ يَقُومُ فَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي، يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي اللَّيْلِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَوْ خَمْسًا. [أبو نعيم].

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ إِذَا نَزَلَ مَكَّةَ، يَتَهَجَّدُ فِي الْحَرَمِ اللَّيْلَ كُلَّهُ، مُسْتَقْبِلًا الْكَعْبَةَ أَشَدَّ اسْتِقْبَالٍ بِوَجْهِهِ وَكَفَيْهِ وَقَدَمَيْهِ. [أبو نعيم].

## زَهْدٌ.. وَوَرَعٌ

كَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ مِنْ أَهْلِ التَّقْوَى وَالْوَرَعِ، وَكَانَ مَعَ عِلْمِهِ الشَّدِيدِ يَتَحَرَّى فِي فَتَوَاهُ، وَيَخَافُ أَنْ يَفْتِيَ بِدُونِ عِلْمٍ، وَقَدْ جَاءَهُ يَوْمًا رَجُلٌ يَسْتَفْتِيهِ فِي شَيْءٍ، فَأَجَابَهُ مُعْتَذِرًا: لَا عِلْمَ لِي بِمَا تَسْأَلُ عَنْهُ. ثُمَّ قَالَ وَهُوَ فَرَحَانٌ: سَأَلَ ابْنُ عُمَرَ عَمًّا لَا يَعْلَمُ فَقَالَ: لَا أَعْلَمُ. وَكَانَ مَيِّمُونَ ابْنُ مَهْرَانَ يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ أَتَقَى مِنْ ابْنِ عُمَرَ ﷺ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ زَاهِدًا، كَارِهًا لِمَنَاصِبِ الدُّنْيَا، خَائِفًا مِنْ تَحْمُلِ أَعْبَائِهَا، رَفَضَ الْخِلَافَةَ، كَمَا رَفَضَ مَنَاصِبَ

القضاء، فَقَدْ أَتَاهُ رَجُلٌ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه،  
وَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنْتَ ابْنُ عُمَرَ، وَصَاحِبُ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكَ سَبْقٌ فِي الْإِسْلَامِ، فَمَا يَمْنَعُكَ مِنْ أَنْ  
تَتَوَلَّى خِلَافَةَ الْمُسْلِمِينَ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: يَمْنَعُنِي أَنَّ اللَّهَ  
تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيَّ دَمَ الْمُسْلِمِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنَّ اللَّهَ ﻻ  
يَقُولُ: ﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾. فَقَالَ  
ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: قَدْ فَعَلْنَا، وَقَدْ قَاتَلْنَاهُمْ حَتَّى كَانَ الدِّينُ لِلَّهِ،  
فَأَنْتُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى يَكُونَ الدِّينُ لِغَيْرِ اللَّهِ.

وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، يَا خَيْرَ النَّاسِ، وَيَا ابْنَ  
خَيْرِ النَّاسِ، أَخْرِجْ نُبَايْعُكَ بِالْخِلَافَةِ. فَرَفَضَ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه،  
وَقَالَ: مَا أَنَا بِخَيْرِ النَّاسِ، وَلَا ابْنُ خَيْرِ النَّاسِ، وَلَكِنِّي عَبْدٌ  
مِنْ عِبَادِ اللَّهِ أَرْجُو اللَّهَ تَعَالَى وَأَخَافُهُ، وَاللَّهِ لَنْ تَزَالُوا  
بِالرَّجُلِ حَتَّى تَهْلِكُوهُ.

وَقَدْ عَرَضَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه مَنَصِبَ الْقِضَاءِ عَلَى  
ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، فَرَفَضَ، فَلَمَّا سَأَلَهُ عَنْ سَبَبِ رَفْضِهِ قَالَ:  
بَلَّغَنِي أَنَّ الْقِضَاءَ ثَلَاثَةٌ: رَجُلٌ قَضَى بِجَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ،

وَرَجُلٌ حَافٍ وَمَالَ بِهِ الْهَوَاءُ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ اجْتَهِدَ  
فَأَصَابَ فَهُوَ كَفَافٌ، لَا أَجَرَ لَهُ وَلَا وَزَرَ عَلَيْهِ. فَقَالَ لَهُ  
عُثْمَانُ: فَإِنَّ أَبَاكَ كَانَ يَقْضِي. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: إِنَّ أَبِي كَانَ  
يَقْضِي، فَإِذَا أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِذَا أَشْكَلَ  
عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سَأَلَ جَبْرِيلَ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَجِدُ مَنْ أَسْأَلُ،  
أَمَّا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ عَاذَ بِاللَّهِ فَقَدْ عَاذَ بِمُعَاذٍ؟"  
فَقَالَ عُثْمَانُ: بَلَى. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ  
تَسْتَعْمَلَنِي (لَا تَجْعَلَنِي قَاضِيًا). فَأَعْفَاهُ عُثْمَانُ مِنْ ذَلِكَ،  
وَقَالَ لَهُ: لَا تُخْبِرْ بِهَذَا أَحَدًا. [ابن سعد].

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ يُحِبُّ الْحَقَّ وَيَكْرَهُ النِّفَاقَ، وَقَدْ  
جَاءَ إِلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَقَالَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ، إِنَّا نَجْلِسُ إِلَى أَثْمَتِنَا هَؤُلَاءِ، فَيَتَكَلَّمُونَ بِالْكَلَامِ،  
وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّ الْحَقَّ غَيْرُهُ فَنُصَدِّقُهُمْ، وَيَقْضُونَ بِالْجَوْرِ  
(أَي: يَحْكُمُونَ بَيْنَ النَّاسِ بِغَيْرِ الْعَدْلِ)، فَتَقْوِيهِمْ وَنُحْسِنُهُ  
لَهُمْ، فَكَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ: يَا بَنَ أَخِي،  
كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُدُّ هَذَا مِنَ التَّفَاقِ، فَلَا أَدْرِي كَيْفَ  
هُوَ عِنْدَكُمْ؟

وَذَاتَ يَوْمٍ رَأَى ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه رَجُلًا يَمْدَحُ رَجُلًا آخَرَ،  
فَأَخَذَ ثُرَابًا وَرَمَى بِهِ فِي وَجْهِهِ وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم  
قَالَ: "إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ فَاحْثُوا (أَلْقُوا) فِي وُجُوهِهِمْ  
الترابَّ" [مسلم].

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه رَقِيقَ الْقَلْبِ، حَسَنَ الطَّبَاعِ، لَا  
يَسْمَعُ ذَكَرَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم إِلَّا بَكَى، وَمَا كَانَ يَمُرُّ بِمَسْجِدِهِ وَقَبْرِهِ  
صلى الله عليه وسلم إِلَّا بَكَى حُبًّا وَشَوْقًا إِلَيْهِ، وَكَانَ رضي الله عنه حَسَنَ الْخُلُقِ، لَمْ  
يَلْعَنْ خَادِمًا قَطُّ، وَلَمْ يَشْتَمْ أَحَدًا طَوَالَ حَيَاتِهِ، وَقَدْ  
ارْتَكَبَ خَادِمٌ عِنْدَهُ خَطَأَ ذَاتَ مَرَّةٍ، فَهَمَّ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه أَنْ  
يَشْتَمَهُ، فَلَمْ يُطَاوِعْهُ لِسَانُهُ، وَنَدِمَ عَلَى ذَلِكَ، فَأَعْتَقَ  
الْخَادِمَ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه خَاشِعًا لِلَّهِ تعالى، كُلَّمَا قَرَأَ أَوْ سَمِعَ  
آيَةً فِيهَا ذَكَرُ الْقِيَامَةِ بَكَى حَتَّى تَبْتَلَ لِحِيَّتُهُ مِنْ كَثَرَةِ الدَّمُوعِ.  
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا،  
يَقُولُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه: مَا رَأَيْتُ - أَوْ مَا أَدْرَكْتُ - أَحَدًا  
إِلَّا قَدْ مَالَتْ بِهِ الدُّنْيَا أَوْ مَالَ بِهَا إِلَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه.

## عطاء.. وكرم

كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه كَثِيرَ التَّصَدُّقِ، جَوَادًا كَرِيمًا، إِذَا أَحَبَّ شَيْئًا أَوْ أُعْجِبَ بِهِ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَنْ نَافِعٍ قَالَ: بَيْنَا ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَرْكَبُ نَاقَتَهُ إِذْ أُعْجِبَتْهُ، فَقَالَ: إِخ.. إِخ.. فَأَنَاحَهَا، ثُمَّ قَالَ: يَا نَافِعُ حُطَّ عَنْهَا الرَّحْلُ. فَحَطَطْتُ الرَّحْلَ. فَجَعَلَهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ صَدَقَةً لِلَّهِ.

وكَانَتْ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ اسْمُهَا رُمَيْثَةُ، وَكَانَ يُحِبُّهَا، فَأَعْتَقَهَا لِوَجْهِ اللَّهِ، وَقَالَ لَهَا: إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَقُولُ: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنِّي وَاللَّهِ إِن كُنْتُ لِأُحِبُّكَ فِي الدُّنْيَا، أَذْهَبِي فَأَنْتِ حُرَّةٌ لِوَجْهِ اللَّهِ ﷻ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه رَبَّمَا يَتَصَدَّقُ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ بِثَلَاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ، وَيَمْكُثُ الشَّهْرَ لَا يَذُوقُ اللَّحْمَ..

وَقَالَ مَيْمُونُ بْنُ مَهْرَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَتَى ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه اثْنَانِ وَعِشْرُونَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي مَجْلِسٍ، فَلَمْ يَقُمْ حَتَّى فَرَّقَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

وَقَالَ نَافِعٌ: مَا مَاتَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى أَعْتَقَ أَلْفَ إِنْسَانٍ

أَوْ زَادَ. وَقَالَ: بَاعَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه أَرْضًا لَهُ بِمِئَتِي نَاقَةٍ، فَحَمَلَ عَلَى مِئَةِ مِنْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﷻ.

وَقَالَ: بَعَثَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه إِلَى ابْنِ عُمَرَ مِئَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ، فَمَا حَالَ الْحَوْلُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ (أَنْفَقَهَا كُلَّهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ). وَتَصَدَّقَ فِي لَيْلَةٍ بِعَشْرَةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ عَلَى الْفُقَرَاءِ.

## إِنْفَاقٌ فَوْقَ الْحَاجَةِ

رُويَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ مَرِيضًا، فَقَالَ لِأَهْلِهِ إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَكُلَ سَمَكًا. فَأَخَذَ النَّاسُ يَبْحَثُونَ لَهُ عَنْ سَمَكٍ، فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سَمَكَةً وَاحِدَةً بَعْدَ تَعَبٍ شَدِيدٍ، فَأَخَذَتْهَا زَوْجَتُهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَأَعَدَّتْهَا، ثُمَّ وَضَعَتْهَا أَمَامَهُ، فَإِذَا بِمَسْكِينٍ يَطْرُقُ الْبَابَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: خَذْ هَذِهِ السَّمَكَةَ. فَقَالَ أَهْلُهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قَدْ أَتَعَبْنَا حَتَّى حَصَلْنَا عَلَيْهَا، وَتَرِيدُ أَنْ تُعْطِيَهَا لِلْمَسْكِينِ؟ كُلْ أَنْتَ السَّمَكَةَ وَسَنُعْطِي لَهُ دِرْهَمًا، فَهُوَ أَنْفَعُ لَهُ، يَشْتَرِي بِهِ مَا يُرِيدُ. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَا أُرِيدُ أَنْ أُحَقِّقَ رَغْبَتِي وَأَقْضِي

شَهَوْتِي، إِنِّي أَحْبَبْتُ هَذِهِ السَّمَكَةَ فَأَنَا أُعْطِيهَا الْمَسْكِينَ  
إِنْفَاقًا لِمَا أُحِبُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. [ابن سعد].

وَقَالَ نَافِعٌ: اشْتَهَى ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه عِنَبًا، فَاشْتَرَيْتُ لَهُ  
عَنْقُودًا بِدِرْهَمٍ، فَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي يَدِهِ، فَجَاءَهُ سَائِلٌ،  
فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: ادْفَعْهُ إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: كُلْ مِنْهُ، ذُقْهُ. فَقَالَ  
رضي الله عنه: لَا، ادْفَعْهُ إِلَيْهِ. فَأَعْطَيْتُهُ السَّائِلَ.. ثُمَّ اشْتَرَيْتُهُ مِنَ السَّائِلِ  
مَرَّةً ثَانِيَةً بِدِرْهَمٍ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، فَعَادَ السَّائِلُ  
فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ.. فَاشْتَرَيْتُهُ مِنْهُ.. فَمَا زَالَ السَّائِلُ يَعُودُ وَيَدْفَعُهُ إِلَيْهِ  
وَأَشْتَرِيهِ مِنْهُ حَتَّى قُلْتُ لِلْسَّائِلِ: وَيْحَكَ أَمَا تَسْتَحِي؟ فَاشْتَرَيْتُهُ  
مِنْهُ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، فَأَكَلَهُ. [أَبُونَعِيم].

## مَتَّبِعُ الْآثَرِ

كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَتَّبِعُ آثَارَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَقْتَدِي بِهِ فِي  
جَمِيعِ أُمُورِهِ، لِدَرَجَةٍ أَنَّهُ كَانَ يَتَحَرَّى أَنْ يُصَلِّيَ فِي كُلِّ  
مَكَانٍ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَسِيرُ فِي كُلِّ طَرِيقٍ سَارَ فِيهِ،  
رَجَاءً أَنْ تُوَافِقَ صَلَاتُهُ أَوْ مَشْيُهُ مَكَانًا صَلَّى فِيهِ الرَّسُولُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَوْ سَارَ فِيهِ.

وَقَدْ عَلِمَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ تَحْتَ شَجَرَةٍ  
يَسْتَظِلُّ بِهَا، فَكَانَ رضي الله عنه يَنْزِلُ عِنْدَهَا، وَيَتَعَهَّدُهَا بِالسَّقْيِ،  
فَيَصُبُّ الْمَاءَ فِي جَذْرِهَا حَتَّى لَا تَيْسَرَ. [ابن سعد].

وَكَانَ نَافِعٌ يَقُولُ: لَوْ نَظَرْتُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه إِذَا اتَّبَعَ  
أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ لَقُلْتُ: هَذَا مَجْنُونٌ، وَذَلِكَ لِشِدَّةِ حَرِّهِ  
عَلَى اتِّبَاعِ أَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْاِقْتِدَاءِ بِهِ.

## سُوقُ الْحَسَنَاتِ

كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ  
عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَطْ، فَقَدْ كَانَ الطُّفِيلُ بْنُ أَبِي كَعْبٍ يَأْتِي  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَيَغْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ، يَقُولُ الطُّفِيلُ: فَإِذَا  
غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَمْرُرْ عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه عَلَى صَاحِبِ بَيْعَةٍ  
وَلَا مِسْكِينٍ وَلَا أَحَدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا تَصْنَعُ  
بِالسُّوقِ وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ وَلَا  
تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ؟ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ رضي الله عنه: يَا أَبَا بَطْنٍ  
(وَكَانَ الطُّفِيلُ ذَا بَطْنٍ)، إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ،  
فَتَسَلَّمُ عَلَى مَنْ لَقِيتَ.

## الْأَمْنِيَّةُ الْحَظِيمَةُ

عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ: اجْتَمَعَ فِي الْحِجْرِ (حِجْرِ الْكَعْبَةِ) مُصْعَبٌ وَعُرْوَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بَنُو الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَمَعَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، فَقَالُوا: تَمَنُّوا..

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: أَمَّا أَنَا فَاتَمَنَّى الْخِلَافَةَ.

وَقَالَ عُرْوَةُ: أَمَّا أَنَا فَاتَمَنَّى أَنْ يُؤْخَذَ عَنِّي الْعِلْمُ.

وَقَالَ مُصْعَبٌ: أَمَّا أَنَا فَاتَمَنَّى إِمَارَةَ الْعِرَاقِ وَالْجَمْعَ بَيْنَ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ وَسَكِينَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَمَّا أَنَا فَاتَمَنَّى الْمَغْفِرَةَ.

قَالَ أَبُو الزِّنَادِ: فَنَالُوا كُلُّهُمْ مَا تَمَنَّوْا، وَلَعَلَّ ابْنَ عُمَرَ قَدْ غُفِرَ لَهُ. [أَبُو نَعِيم].

## وَفَاةُ ابْنِ عُمَرَ

فِي سَنَةِ ٧٣ هـ (٦٩٢ م) خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ لِأَدَاءِ الْحَجِّ، وَكَانَ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ الثَّقَفِيُّ وَالِيًّا عَلَى مَكَّةَ آنَ ذَاكَ، فَأَمَرَ الْحَجَّاجُ بِنَشْرِ الْحَرَسِ وَالْجُنُودِ بِالسِّيُوفِ

وَالرَّمَّاحَ دَاخِلَ الْحَرَمِ وَخَارِجِهِ ، وَذَلِكَ حِفَازًا عَلَى الْأَمْنِ  
وَخَوْفًا مِنْ وَقُوعِ أَيِّ حَدَثٍ مِنَ النَّاسِ فِي مُوسَمِ الْحَجِّ ..

وَيَيْنَمَا كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَطُوفُ أَصَابَهُ سِنَّ  
رُمَحٍ كَانَ مَعَ أَحَدِ الرِّجَالِ ، فَجَرَحَهُ ، فَأَدَّى هَذَا الْجَرْحُ إِلَى  
وَفَاتِهِ ، فَقَامَ أَهْلُهُ بِغَسَلِهِ ، وَصَلَّى عَلَيْهِ الْحَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ  
وَالْمُسْلِمُونَ ، وَدُفِنَ رضي الله عنه فِي مَكَّةَ .

وَقَدْ تَرَكَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه مِنَ الْوَلَدِ ١٢ ذَكَرًا وَ ٤ بَنَاتٍ .

